فلا تعتمد على الشورى واتّفاق الآراء، فإنّ الصلاح والفساد في الأُمور بيد ا»[619]. وقال المحدّث القميّ في «سفينة البحار»: «ألا ترى إلى قوله تعالى: (فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ) فعلّق وقوع الفعل بعزمه دون رأيهم ومشورتهم، ولو كان على طريق الاستفادة والاستعانة لقال فإذا أشاروا عليك فاعمل، وإذا اجتمع رأيهم على أمر فأمضه»[620]. ويقول صاحب تفسير الصافي (الفيض الكاشاني) في تفسير الآية: (فَإِذَا عَزَمْتَ): «فإذا وطّنت نفسك على شيء بعد الشورى، فتوكّل على ا في إمضاء أمرك على ما هو أصلح لك، فإنّه لا يعلمه سواك»[621]. ويذهب القرطبي من أعلام السنّة إلى هذا الرأي، يقول في تفسيره: «والشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف، وينظر أيّها أقرب إلى الكتاب والسنّة إن أمكنه، فإذا أرشده ا تعالى إلى ما شاء ا منه عزم عليه، وأنفذه متوكّلاً عليه»[622]. وكلام القاضي البيضاوي في تفسير الآية الكريمة يشبه كلام الكاشاني، يقول البيضاوي: «.. (فَإِذَا عَزَمْتَ) فإذا وطّنت نفسك على شيء بعد الشورى (فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ) في إمضاء أمرك، على ما هو أصلح لك»[623]. وآراء أغلب العلماء على هذا المنوال أو قريب منه. ولنطرح الموضوع على مائدة البحث من خلال هذه الآية الكريمة، وهو أصرح